

522187 - ما صحة الأحاديث التي تندب لنكاح الأباء لكونهن أنتج أرحاما وأطيب أفواها؟

السؤال

ما صحة حديث: (إنكحوا الجواري الشبّاب؛ فإنهن أنتجن أرحاماً، وأطيبن أقوالها، وأعزن أخلاقاً)؟

ملخص الإجابة

هذا الخبر لم يرد له إسناد صحيح، لا مرفوعاً ولا موقعاً، والذي صح في السنة النبوية قوله صلى الله عليه وسلم لجابر بن عبد الله: (فَهَلَا تَزَوَّجْتَ بِكُرَا تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُهَا، وَتَلَاعِبُكَ وَتَلَاعِبُهَا).

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

هذا الخبر بهذا اللفظ لم نقف عليه إلا في "المسند" المنسوب إلى الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى برواية الحشكفي، ففيه (ص)
الجواري 371: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (انكحوا
 .) الشَّبَابَ، فَإِنَّهُمْ أَنْتَجُ أَرْحَامًا، وَأَطْيَبُ أَفْوَاهًا، وَأَعْزَ أَخْلَاقًا

أَسْلَمَ، عَنْ بْنِ عُوْدَةَ وَعَنْ أَبْنَىٰ عَمْرٍ وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمُ فِي "الْطَّبِ النَّبَوِيِّ" (2 / 471): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا، وَأَسْخَنُ إِقْبَالًا، أَبْيَهُ، عَنْ أَبْنَىٰ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (عَلَيْكُمْ وَأَرْضِي بِالْيَسِيرِ مِنَ الْعَمَلِ).

أسلم ضعيف الحديث وعبد الرحمن بن زيد بن

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

”الطب“، وفيه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف ”انتهى: التلخيص الحبير“ (2239/5) ”نعيم أبو رواه“.

ورواه أبو بكر الخطيب في "المؤتلف تكملة المؤتلف والمختلف" (1/788) من طريق آخر: عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، (الأبيكار؛ فإنهن أعدب أفواهاً، وأفتح أرحاماً، وأرضي باليسير من الجماع عن أبيه)، قال: قال عمر بن الخطاب: (تزوّجوا



فروي موقوفا على عمر رضي الله عنه، وفي إسناده أيضا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

وقد ورد موقوفا على عمر أيضا لكن بأسانيد منقطعة.

فرواه عبد الرزاق في "المصنف" (160/6)، قال: قَالَ ابْنُ جُرْبِيجَ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ: (أَنْكِحُوا الْجَوَارِيَ الْأَبْكَارَ، فَإِنَّهُنَّ أَطِيبُ أَفْوَاهَا، وَأَعْذَبُ، وَأَفْتَحُ أَرْحَامًا).

وروى ابن أبي شيبة في "المصنف" (74/10)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْأَبْكَارِ مِنَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهَا، وَأَصَحُّ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ الْخَطَابِ: (عَلَيْكُمْ

:ثانياً

ورد هذا الخبر مرفوعا أيضا: من حديث عبد الرحمن بن سالم بن عتبة عن أبيه عن جده

رواه ابن ماجه (1861)، وغيره: عن مُحَمَّدٌ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمٍ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ عُوَيْمٍ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهَا، وَأَنْقُنُ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ).

وهذا الخبر إسناده ضعيف؛ لأن مداره على مُحَمَّدٌ بْنُ طَلْحَةَ، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه

(ومحمد بن طلحة قد قال فيه أبو حاتم الرازي: " محل الصدق يكتب حديثه ولا يحتاج به " انتهى. "الجرح والتعديل" (7/292).

وقال عنه ابن حبان رحمه الله تعالى

" ربما أخطأ " انتهى. "الثقة" (9/53 - 54).

ولخص حاله الحافظ ابن حجر، بقوله رحمه الله تعالى

(صدوق يخطيء " انتهى. "تقريب التهذيب" (ص 485).

وعبد الرحمن بن سالم: مجھول، كما قال الحافظ ابن حجر

(سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة: مجھول " انتهى. "تقريب التهذيب" (ص 341 بن الرحمن عبد

وكذا حال والده سالم بن عتبة مجھول).



ومع هذا فقد وقع اضطراب في إسناده، كما نبه إلى هذا الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (2 / 192).

(وقد قال البخاري في "التاريخ الكبير" (6 / 522)، وأبو حاتم الرازي في "الجرح والتعديل" (6 / 372) :

عويم الساعدي الأنباري المديني: لم يصح حديثه "انتهى بن عتبة "

يعني: أن الحديث الذي ذكر "عتبة بن عويم"، وهو هذا الحديث المذكور: لم يصح إسناده إليه؛ وإلا، فقد ذكر بعض أهل العلم أن عتبة بن عويم، رضي الله عنه: صاحبى، أنصارى

عَتْبَةُ بْنُ عُوَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ: قَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ: شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو نَعِيمُ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" (4 / 2131): "وَالْمَشَاهِدَ" انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر، رحمه الله في "تهذيب التهذيب" (7 / 99): "عتبة" بن عويم بن ساعدة الأنباري: في ترجمة سالم بن عتبة، وفي ترجمة عويم بن ساعدة، قال البخاري: عتبة بن عويم لم يصح حديثه. وكذا قال أبو حاتم. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا يأس به.

قلت - القائل هو الحافظ ابن حجر - : ما أراد البخاري بقوله: لم يصح حديثه، الا الاضطراب الواقع في الإسناد، فظن ابن عدي أنه ضعفه، فذكره في الكامل، وقال: لا يأس به. وما درى أنه صحابي؛ فقد ذكر ابن أبي داود أنه شهد بيعة الرضوان وما بعدها. رواه بن منده وأبو نعيم في الصحابة، عن ابن أبي داود.

ثم إن الحديث الذي أخرجه بن ماجة ليس من حديثه كما سيأتي في ترجمة عويم بن ساعدة". انتهى.

ومراده بقوله رحمه الله: "إن الحديث .. ليس من حديثه": أنه ليس من مسنده؛ يعني: أنه ليس هو الرواية له عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل هو من مسند أبيه عويم بن ساعدة.

4/363). (وينظر أيضاً ما ذكره في "الإصابة")

وقد اختلف في ذلك صنيع أهل العلم، فبعضهم عده من مسند عتبة، وبعضهم عده من مسند أبيه

قال الحافظ العلائي، رحمه الله: "«تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» (ص222): «ز عتبة بن عويم بن ساعدة روى ابن ماجة من طريق عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده: (عَلَيْكُمْ بِالإِكْارِ); فجعله ابن عساكر والمزي في الأطراف من مُسْنَد عتبة بن عويم بن ساعدة. ولم يذكره ابن عبد البر وابن حبان في الصحابة. وذكره البخاري في تاريخه، وقال: لم يصح حديثه. وجعل المزي في التهذيب هذا الحديث من مُسْنَد عويم بن ساعدة». انتهى.



وينظر أيضاً: "تهذيب التهذيب"، للحافظ ابن حجر، في ترجمة "عويم" والد عتبة (8/174)، والإصابة، الموضع السابق.

وذكر الحافظ الذهبي، رحمه الله: أن مراد البخاري بقوله: "لا يصح" حديث آخر من رواية عتبة. قال:

ـ عتبة بن عويم بن ساعدة. عن أبيه. قال البخاري: لم يصح حديثه "ـ

يشير إلى حديث إبراهيم بن المنذر، حدثنا محمد ابن طلحة التيمي، حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عتبة بن عويم، عن أبيه، عن جده، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُجْعِلْنِي زَرَاعًا وَلَا تَاجِرًا وَلَا صَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَجَعَلَنِي رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي).

ـ قلت: في إسناده إرسال، كما ترى.

ـ قال أبو حاتم: لم يصح حديثه.

ـ والظاهر أن لعبدة ولابيه صحبة، والحديث مضطرب". انتهى

ـ وأيا ما كان، فمخرج الحديثين واحد

(وينظر أيضاً لفائدة: "المسند المصنف المعلل" 20/77).

ـ ثالثاً:

ـ وورد مرفوعاً أيضاً من حديث جابر رضي الله عنه:

ـ المُتَوَكِّلُ، عَنْ بَحْرِ السَّفَاءِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ بْنُ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْأَوَسْطِ" (344 / 7): عَنْ عِصْمَةَ (رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَنْتُمْ أَرْحَامًا، وَأَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَقْلُ خَبَابًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ).

ـ المُتَوَكِّلُ "انتهى بْنُ عِصْمَةَ" وقال: "لَمْ يَرُوْهُذَا الْحَدِيثَ عَنْ بَحْرٍ إِلَّا

ـ فمدار هذا الإسناد على بحر السقاء، وهو مترونك الحديث

ـ قال الذهبي رحمه الله تعالى:

ـ (بحري بن كنيز السقا: كان يسقي الماء في المفاوز، له عن التابعين: تركوه "انتهى". المغني في الضعفاء" 100/1).

ـ رواه ابن حبان في "المجريون" (117 / 1): عن إبراهيم بن البراء، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، أن



النساء، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا وَأَفْتَقُ أَرْحَامًا أَصَاغِرًا جابر بن عبد الله قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنْكِحُوا مِنْ فَتَيَاتِكُمْ).

وفي إسناده إبراهيم بن البراء، قال عنه ابن حبان رحمه الله تعالى

إبراهيم بن البراء من ولد النضر بن أنس، شيخ كان يدور بالشام، ويحدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات، وعن الضعفاء ”والمجاهيل الأشياء المنكير الذي لا يجوز ذكره في الكتب إلا على سبيل القدر فيه“ انتهى.“المجرورين” (1 / 117)

رابعاً:

وورد الحديث أيضاً، مرفوعاً، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه

رواه الطبراني في “المعجم الكبير” (10 / 172): عن أبي بلال الأشعري، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله (قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تزوجوا الأباء؛ فإنهن أذب أفواها، وأنق أرحاماً، وأرضي باليسير

.وفي إسناده أبو بلال الأشعري، وقد ضعف

قال الذهبي رحمه الله تعالى

”(بلال الأشعري عن مالك وطبقته: ضعفه الدارقطني، اسمه كنيته“ انتهى.“المغني” (2 / 775) أبو

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى

...مرداس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري أبو بلال ”

قلت: هو مشهور بكتنيته أبو بلال من أهل الكوفة، يروي عن قيس بن الربيع والковيين، روى عنه أهل العراق

قال ابن حبان في الثقات: يغرب ويتفرد

(ولينه الحاكم أيضاً“ انتهى.“لسان الميزان” (8 / 26 – 27).

خامساً:

وورد موقوفاً على ابن مسعود، رواه ابن أبي شيبة في “المصنف” (10/74)، قال: حدثنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا سفيان، (الأباء، فإنهن أفل خباء، وأشد داعن عمرو بن قيس، عن رجل، عن ابن مسعود، قال: (تزوجوا



والراوي عن ابن مسعود مجھول مبهم

: وورد مرفوعاً أيضاً من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده

رواه الثعلبي في "التفسير" (186/19): عن محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا إسحاق بن بشر الكاهلي، قال حدثني عبد الله بن إدريس المديني، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تزوجوا أبكاراً، فإنهن أذبّ أفواهها وأفتح أرحاماً وأثبتت مودة).

وهذا إسناد شديد الضعف

فإسحاق بن بشر متراكك الحديث متهم بالكذب.

قال الذهبي رحمه الله تعالى

"بشر أبو يعقوب الكاهلي، كوفي: متراكك متهم "انتهى". "المغني" (70/1) بن إسحاق

وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى

"الأبكار فإنهن أذبّ أفواهها، وأفتح أرحاماً، وأثبتت مودة) : موضوع تزوجوا)"

رواه الواحدي في "الوسيط" (3 / 115 / 2) عن إسحاق بن بشر الكاهلي: حدثني عبد الله بن إدريس المديني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرفوعاً. قلت: وهذا إسناد موضوع آفته الكاهلي، وهو كذاب كما قال جماعة، وقال الدارقطني: هو في عداد من يضع الحديث. "انتهى". "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (163/2)

سادساً:

وورد مرسلاً

رواه سعيد بن منصور في "السنن" (144/1)، وعبد الرزاق في "المصنف" (6/159)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (75/10):
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثْيَمٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (عَلَيْكُمْ بِالجَوَارِيِ الشَّوَّابِ فَانْكِحُوهُنَّ؛ فَإِنَّهُنَّ أَفْتَنُّ أَرْحَامًا، وَأَغْرُّ أَخْلَاقًا، وَأَطْيَبُ أَفْوَاهًا).

وروى سعيد بن منصور في "السنن" (144/1): عن إسماعيل بن عياش، عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي، عن عمرو بن عثمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عَلَيْكُمْ بِأَبْكَارِ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَسْخَنُ جُلُودًا).



الخلاصة:

هذا الخبر لم يرد له إسناد صحيح، لا مرفوعا ولا موقوفا.

وإنما يصح في هذا المسألة ما رواه البخاري (5367)، ومسلم (715): عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهمَا قَالَ: (هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أُولُو تَسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيْبَاً، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. وَتُضَاحِكُكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ فَقَالَ: بِكُرَّا أُمُّ ثَيْبَاً؟ قَلْتُ: بَلْ ثَيْبَاً، قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا) (وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ، أَوْ: خَيْرًا .).

فهذا الحديث يشير إلى تفضيل الزواج بالشابة البكر؛ لأن معها يسهل حصول الألفة والمودة.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى:

أكثر المتكلمين على الحديث حملوا الملاعنة، من اللعب، بدليل قوله في الحديث: (تضاحكها وتضاحكك)، وفي كتاب أبي ”... (عبيد: (تُدَاعِبُهَا وَتُدَاعِبُكَ

وفي الحديث فضل تزويع الأباء، ولاسيما للشباب ... وأن مرغوب النكاح الاستمتاع والاستلذاذ، وبقدر ذلك تكون الألفة، وذلك في الأباء أو جد.

وفيه جواز ملاعبة الأهل والترغيب فيها، وقد مدح الله تعالى نساء أهل الجنة فقال: (عُرُبًا أَتُرَابًا). قيل: العرب: المتحببات (أزواجهن)، وقيل: الحسنة التبعل، وهو من هذا ”انتهى.“ إكمال المعلم ”4 / 674“.

والله أعلم.